



التدريس

6:235 الوصول إلى الشبكات الإلكترونية

تُعدّ الشبكات الإلكترونية، بما في ذلك شبكة الإنترنت، جزءاً من برنامج الدائرة التعليمي من أجل تعزيز الامتياز التربوي من خلال تسهيل مشاركة الموارد والإبداع والتواصل. على المشرف التربوي أو المكلف تطوير خطة تطبيق لهذه السياسة وتعيين "مدير نظام". تنطبق هذه السياسة على أي استخدام لأجهزة الكمبيوتر في الدائرة.

لا تُعدّ دائرة المدرسة مسؤولة عن أي معلومات قد يتم فقدانها أو إتلافها أو عدم توفرها عند استخدام الشبكة، أو عن أي معلومات قد يتم إستقاؤها أو نقلها عبر الإنترنت. كما أن الدائرة غير مسؤولة عن رسوم غير مصرّح بها أو أي رسوم يتم تكبدها بسبب الوصول إلى الإنترنت.

المنهج والسلوك الملائم على الإنترنت

على استخدام الشبكات الإلكترونية في الدائرة: (1) أن يكون متماشياً مع المنهج الذي أقرته الدائرة بالإضافة إلى حاجات التدريس المتنوعة، وأساليب التعلّم وكذلك قدرات التلاميذ ومستوى نموهم، (2) أن يتقيد بمقاييس الاختيار للمواد التدريسية والمواد الخاصة بمركز موارد المكتبة. بحسب القانون الفيدرالي وسياسة الدائرة 6:60، محتوى المنهج، سيتم تثقيف الطلاب حول السلوك الملائم على الإنترنت، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: (1) التفاعل مع أفراد آخرين على مواقع التواصل الاجتماعي وفي غرف المحادثات، و(2) التوعية بشأن التنمر الإلكتروني والرد عليه. متماشياً مع خطة التطبيق الخاصة بالمشرف العام، يحق للموظفين استخدام الإنترنت في المنهج.

تُعدّ شبكة الدائرة الإلكترونية جزءاً من المنهج وليست منصة عامة للاستخدام العام.

الإستخدام المقبول

ينبغي أن يكون كافة استخدام الدائرة للشبكة الإلكترونية داعماً للتعليم وأو البحث، وان يكون معززاً لهدف مجلس المدرسة المذكور أو من أجل غاية تجارية قانونية تخص المدرسة. يُعتبر الاستخدام ميزة وليس حقاً. تُعدّ الشبكة الإلكترونية وأجهزة الكمبيوتر الخاصة بالدائرة، بما في ذلك البرمجيات والمعدّات، ملكاً للدائرة. يحق للدائرة مراقبة أي وكافة أجهزة الكمبيوتر لتحديد، من بين أمور أخرى، المواقع الإلكترونية التي يزورها أي مستخدم أو حاول زيارته، الرسائل الإلكترونية التي تم إرسالها أو استلامها، البيانات والمواد المحفوظة في أي جهاز حاسوب، ولأي عرض آخر. ينبغي ألا يتوقع الطلاب أو الموظفين الخصوصية في ما يخص أي مواد محفوظة أو منقولة أم تم استلامها من خلال الشبكة الإلكترونية أو أجهزة الكمبيوتر الخاصة بالدائرة. تُطبق القواعد العامة الخاصة بالسلوك والتواصل عند استخدام الشبكات الإلكترونية. يتضمن الإذن بالوصول إلى الشبكة الإلكترونية الخاصة بالدائرة المرفق كبنية لهذه السياسة بحيث يشكل جزءاً منها، الاستخدامات المناسبة والأخلاق والبروتوكول. يمكن مراقبة أو قراءة الاتصالات الإلكترونية والملفات والبيانات والمواد التي تم تنزيلها، بما في ذلك الملفات التي يتم حذفها من حساب المستخدم ولكن من غير محوها، من قبل مسؤولي المدرسة في أي وقت، مع أو من دون سبب ومع أو من دون أي إنذار.

أمان الإنترنت

ينبغي استخدام تدابير الحماية الخاصة بالتكنولوجيا على كل جهاز حاسوب متصل بالإنترنت. عليها أن تتضمن جهاز تنقية يحمي ضد وصول البالغين والقاصرين عبر الإنترنت إلى تصورات بصرية تُعدّ: (1) بذينة، (2) إباحية، أو (3) مضرّة أو غير ملائمة للطلاب، كما هو

محدد في قانون حماية الاطفال على الإنترنت، وكما هو محدد من قبل المشرف العام أو المكلف. على المشرف العام أو المكلف أن يفرض استخدام أجهزة التنقية هذه. يحق لمدير أو مشرف أو أي شخص آخر مخول أن يبطل تشغيل جهاز التنقية عن حسن نية من أجل القيام ببحث أو من أجل غاية قانونية أخرى. على المشرف العام أو المكلف أن يتأكد من أن خطة تطبيق هذه السياسة تتضمن تدابير من أجل معالجة ما يلي:

1. تحديد وصول الطالب إلى مواد غير ملائمة بالإضافة إلى تحديد الوصول إلى مواد مسيئة،
2. أمان الطالب وأمنه عند استخدام الاتصالات الإلكترونية،
3. تحديد الوصول غير المصرح به، بما في ذلك "الوصول غير القانوني hacking" وأنشطة أخرى غير مشروعة،
4. وتحديد الإفصاح غير المصرح به لمعلومات التعريف الشخصية واستخدامها ونشرها.

الإذن بالوصول إلى الشبكة الإلكترونية

على كل موظف أن يوقع الإذن بالوصول إلى الشبكة الإلكترونية الخاص بالدائرة كشرط لاستخدام شبكة الدائرة الإلكترونية. على كل طالب وكل ولي أمر أن يوقع الإذن قبل منحه الاستخدام الخاضع للإشراف. إن الإذن مرفق كبينة مع هذه السياسة ويُعدّ جزءاً من هذه السياسة.

على كل مستخدمي أجهزة حاسوب الدائرة ووسائل الوصول إلى الإنترنت أن يحافظوا على سرية سجلات الطلاب. ينبغي اتخاذ تدابير منطقية للحماية ضد الوصول غير المنطقي قبل تحميل معلومات الطالب الرسمية على الشبكة.

يؤدي فشل أي طالب أو موظف في اتباع شروط الإذن بالوصول إلى الشبكة الإلكترونية. أو هذه السياسة إلى خسائر في الامتيازات وإلى تدابير تأديبية تصل إلى وتتضمن الفصل وأو الطرد أو، في حالة الموظفين، إلى إنهاء العمل وأو التدابير القانونية المناسبة.

المراجع القانونيّة:

قانون عدم استثناء أي طفل (No Child Left Behind Act)، [20 U.S.C. §6777](#)

قانون حماية الأطفال على الإنترنت، [47 U.S.C. §254](#) (h) و (l)

قانون تعزيز التعليم من خلال التكنولوجيا، [20 U.S.C §6751](#) وما يليه [47 C.F.R. Part 54](#)، الجزء الفرعي F، ودعم الخدمة الشامل للمدارس والمكتبات. [720 ILCS 5/26.5](#)

إحالة مرجعية: 5:100 (برنامج تطوير الموظفين)، 5:170 (حقوق التأليف للنشر أو بيع المواد التدريسية وبرامج الكمبيوتر التي طوّرها موظفون)، 6:40 (تطوير المنهج)، 6:60 (محتوى المنهج)، 6:210 (المواد التدريسية)، 6:230 (برنامج وسائط المكتبة)، 6:250 (الشكاوي حول المنهج، المواد التدريسية والبرامج)، 7:130 (حقوق الطالب ومسؤولياته)، 7:190 (سلوك الطالب)، 7:310 (تحديدات على المنشورات، المدارس الابتدائية)

إجراءات الإدارة: 6:235-AP (إجراءات الإدارة- الاستخدام المقبول للشبكات الإلكترونية)، 6:235-E2 (البيئة- الإذن بالوصول إلى الشبكة الإلكترونية)

إعتمد في 11 آب (أغسطس)، 2020

دائرة بالوس المدرسية المجتمعية الموحدة 118